

ابن يونس الصقلي ومنهجه في كتابه الجامع لمسائل المدونة والمختلطة

سمير مصباح بن صابر

دار الإفتاء الليبية

الحمد لله الذي أوضح لنا هذا الدين، وهدانا بغير حول منا ولا قوة إلى خير شرائع المرسلين، وأخرجنا بفضل من الظلمات إلى النور، وصلوات ربي وسلامه على رسوله الكريم، وعلى آله وصحبه، وسلم تسليماً كثيراً إلى يوم الدين.
أما بعد:

فإن علم الفقه من أشرف العلوم، وهو المعين الذي حفظ الله به للأمة الإسلامية وجودها بين الأمم على اختلاف العصور، وهو مفخرة من مفاخرها العظيمة، فلا حياة للأمة بدونه، كيف لا؟ وهو علم الحلال والحرام، والجامع لمصالح الدين والدنيا، وقد لبي مطالب الأمة في جميع ما عرض لها من أحكام ومستجدات، فساير بأسسه وقواعده وتخريجاته حاجاتها، وواكب متطلباتها، فكان بحق فقه الحياة، وقد رغبت الشريعة الإسلامية في تعلم الفقه والاجتهاد فيه، وجعلت للمصيب أجرين، وللمخطئ أجراً واحداً، وقد انتشر هذا الفقه من زمن الصحابة (p) إلى عصرنا هذا، واقتضت حكمة الله ﷻ أن يضبط هذا الدين وحفظه؛ بأن نصب للناس أئمة مجتمعا على علمهم ودرابنتهم، وبلوغهم الغاية المقصودة في مرتبة العلم بالأحكام والفتوى، من أهل الحديث والرأي، فصار الناس كلهم يعولون في الفتاوى عليهم، ويرجعون في معرفة الأحكام إليهم، وهياً من تلامذتهم ومن جاء من بعدهم من يضبط مذاهبهم، ويحرر قواعدهم، وفق مذهب كل إمام منهم ومسلكه في تقرير الأصول والقواعد التي تؤوب إليها تلك الأحكام والنوازل، وتتضبط بها تصرفات المكلفين في مسائل الحلال والحرام، دون ميين أو زيغ؛ ودونما تشه لداعية الهوى، أو انحراف عن جادة العلم، ولولا ذلك لصار الحلال حراماً، والحرام حلالاً، ولقال كل من شاء ما يشاء، وقد شاء الله بمنه وكرمه أن يضبط العلم بأيدٍ أمينة، ويوثق بقواعد متينة تفضح كل دخيل عليه من غير أهله، وتُعري سواة كل منتصبٍ لرتبة الفتيا والاجتهاد دون تأهله.

وقد كان للمذاهب الفقهية بشكل عام الدور الأسمى في تنظيم حركة الاجتهاد، وترتيب أداء الفقهاء، وانتظام مسالك العلم في تقنين الأحكام الشرعية، وتلبية حاجة الناس فيما ينزل بهم من حوادث، ويطراً عليهم من نوازل، ومن تلك المذاهب: مذهب أهل المدينة المنورة وإمام دار الهجرة، الإمام مالك (p) الذي ضربت إليه أكباد الإبل من شتى بقاع الأرض شرقاً وغرباً؛ حتى

أصبح مذهباً رسمياً للدولة الإسلامية في بعض أقاليمها، ومن تلكم الأقاليم: بلدنا ليبيا - حرسها الله - وقد مرَّ المذهب المالكي كبقية المذاهب الأخرى بأدوار مختلفة من التطور الاصطلاحي والعلمي منذ أن وضع الإمام مالك ρ قواعده، إلى حين تمكّنه واستقراره (محمد رياض، 1996م، ص47؛ عمر الجيدي، 1993م، ص100)، ومن بين تلك المراحل: مرحلة التطبيق، وقد بدأت هذه المرحلة منتصف القرن الثالث الهجري تقريباً، وهي مرحلة النظر فيما أنتجه دور التفريع الفقهي، والاجتهاد في تحقيق المناط في الوقائع المستجدة، فيما ينطبق وما لا ينطبق عليها من تلك الصور الفرعية، مع تمييز كل حكم منها على حدة، ومع مراعاة أصول المذهب في ذلك، ومما يميز هذه المرحلة: كونها اهتمت بدراسة المسائل التي ضمتها مدونات جامعة أنتجتها مرحلة التفريع، فانكب فقهاء هذا العصر على الموازنة بين مختلف تلك المسائل، رابطين الأصول بالفروع، ملحقين الشبيه بالشبيه، ضابطين مواقع الاتفاق والاختلاف بين تلك الأقوال المأثورة عن الفقهاء السابقين، وفي بعض الأحيان قد يجتهدون في المسائل التي ليس فيها حكم عن طريق التخريج، وذلك بإدراج ذلك الحكم تحت الكليات المقررة، والقواعد التي ضبطت، وبذلك دخلوا في مرحلة الملاءمة بين ما هو منصوص، وبين ما يتطلبه الواقع الجديد.

ويصور لنا محمد الفاضل بن عاشور هذه المرحلة بقوله: "وظهرت في هذا الدور كتب التهذيب التي هذبت بها الكتب القديمة، والمختصرات التي لخصت فيها، والشروح التي شرحت بها، ودقق في النظر في المسائل لأجل بيان ما بينها من الاتفاق والاختلاف، ثم صور النوازل والفتاوى التي تشتمل على الوقائع الحادثة، وعلى بيان ما يرى الفقهاء المتأخرون من رجال دور التطبيق من انطباق أو عدم انطباق لقول من الأقوال المأثورة من المصادر القديمة من دور التفريع على تلك الجزئية الحادثة" (ابن عاشور، 1420هـ، ص78).

وكتاب الجامع لمسائل المدونة والمختلطة، للإمام أبي بكر محمد بن عبدالله بن يونس الصَّقَلِيّ من بين المؤلفات التي ألّفت في هذا الدور، وقد جمع فيه ابن يونس أهم مسائل أمهات كتب المالكية، وهذا ما أكده ابن خلدون في مقدمته بقوله: " وجمع ابن أبي زيد جميع ما في الأمهات من المسائل والخلاف والأقوال في كتاب النوادر؛ فاشتمل على جميع أقوال المذهب، وفروع الأمهات كلها في هذا الكتاب، ونقل ابن يونس معظمه في كتابه على المدونة" (ابن خلدون، ص450).

وبعد استخارة الله β في نشر بحث عبر مجلة المنارة - كلية الآداب الأصابعة جامعة غريان - وقع اختياري على دراسة نبذة مقتضبة من منهجية الإمام ابن يونس الصَّقَلِيّ في كتابه "الجامع لمسائل المدونة والمختلطة"، وهو كتاب معتمد في الفقه المالكي، وقد اشتهر اشتهاً واسعاً، حتى لقب بمصحف المذهب؛ وذلك لصحة مسائله ووثوق صاحبه، يقول محمد الغلاوي.

وَاعْتَمَدُوا الْجَامِعَ لِابْنِ يُونُسَ وَكَانَ يُدْعَى مُصْحَفًا لَكِن نُسِي.

أَسْأَلُ اللَّهَ التَّوْفِيقَ وَالهِدَايَةَ لِلصَّوَابِ: ﴿قَالَ يَقَوْمُ أَرَعَيْتُمْ إِنْ كُنْتُ عَلَى بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّي وَرَزَقَنِي مِنْهُ رِزْقًا حَسَنًا وَمَا أُرِيدُ أَنْ أَمْلِكَ الْفَكْرَ إِلَى مَا أَنْهَكُم عَنْهُ إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾ [هود:88].

منهج البحث والدراسة:

اتبعت في البحث المنهج الاستقرائي لجمع المادة العلمية ومن ثمَّ المنهج التحليلي، الذي يقوم على التفسير والنقد والاستنباط، وهذه جملة من النقاط المتعلقة بمسلك دراستي ومنهجي في هذا البحث:

1. اعتمدت على نسخة "الجامع لمسائل المدونة والمختلطة"، تحقيق: أحمد بن علي الدمياطي، بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، 1433 هـ - 2014م، وهي الأصل، وربما رجعت إلى نسخة "الجامع لمسائل المدونة والمختلطة"، تحقيق: مجموعة باحثين في رسائل دكتوراه، بيروت: دار الفكر، الطبعة: الأولى، 1434هـ.

2. اعتمدت على المصادر والمراجع الأصلية في التوثيق والتخريج والتحقيق.

3. حاولت جهدي التركيز على موضوع البحث وتجنب الاستطراد، إلا ما دعت إليه الحاجة لبيانه.

4. رَقَّمْتُ الآيَاتِ الْقُرْآنِيَّةَ وَعَزَوْتَهَا إِلَى سُورِهَا.

5. خرجت الأحاديث من مظانها الأصلية.

6. إذا كانت الأحاديث في غير الصحيحين فأخرجها أولاً ثم أتبع ما ذكره أهل الشأن في درجتها من حيث الصحة والضعف.

7. التعريف بالأعلام، والمصطلحات، والبلدان، وشرح الغريب.

8. العناية بقواعد اللغة العربية، والإملاء، وعلامات الترقيم.

9. الخاتمة وهي: عبارة عن ملخص للرسالة، تعطي فكرة واضحة عن ما تضمنته الرسالة، مع إبراز أهم النتائج والتوصيات.

خطة البحث.

تتكون خطة البحث من مقدمة، وثلاثة مباحث، وخاتمة.
تشتمل المقدمة على: أهمية الموضوع، ومنهج البحث وخطته.
المبحث الأول: التعريف بالإمام ابن يونس الصقلي.

ويشتمل على أربعة مطالب.

المطلب الأول: اسمه ونسبه، وكنيته وشهرته، وولادته، ونشأته.

المطلب الثاني: شيوخه، وتلاميذه.

المطلب الثالث: مكانته العلمية، وثناء العلماء عليه.

المطلب الرابع: مؤلفاته، ووفاته.

المبحث الثاني: التعريف بكتاب "الجامع لمسائل المدونة والمختلطة".

ويشتمل على أربعة مطالب.

المطلب الأول: تسمية الكتاب.

المطلب الثاني: مضمون كتاب "الجامع لمسائل المدونة والمختلطة".

المطلب الثالث: ثناء العلماء على كتاب "الجامع لمسائل المدونة والمختلطة".

المطلب الرابع: التعريف بالمدونة والمختلطة.

المبحث الثالث: ترجيحات الإمام ابن يونس.

ويشتمل على أربعة مطالب.

المطلب الأول: منزلة ابن يونس وترجيحاته في المذهب المالكي.

المطلب الثاني: منهج ابن يونس في كتابه "الجامع".

المطلب الثالث: منهج ابن يونس في الترجيح في كتابه "الجامع".

المطلب الرابع: الصيغ المستعملة في الترجيح في كتاب "الجامع".

المبحث الأول: التعريف بالإمام ابن يونس الصقلي.

ويشتمل على أربعة مطالب.

المطلب الأول: اسمه ونسبه، وكنيته وشهرته، وولادته، ونشأته.

المطلب الثاني: شيوخه، وتلاميذه.

المطلب الثالث: مكانته العلمية، وثناء العلماء عليه.

المطلب الرابع: مؤلفاته، ووفاته.

المطلب الأول: (اسم ابن يونس ونسبه، وكنيته وشهرته، وولادته، ونشأته).

1. اسمه ونسبه، هو محمد بن عبد الله بن يونس، التميمي نسبا، الصقلي دارا وموطنا (عياض بن موسى، 1403هـ، 8/114؛ ابن فرحون، 2/240).

2. كنيته: أبوبكر، وهو قول الأكثر ممن ترجم له، وهذا مطابق لما جاء في كتاب "الجامع" وكتاب "الفرائض" في أكثر من موضع أن كنيته "أبوبكر".

3. شهرته: شهرته، ابن يونس، وبعض علمائنا يذكره بـ "الصقلي" كابن عرفة في كتابه "المختصر الفقهي" (ابن عرفة الورغمي، 1435هـ، 1/83).

4. ولادته: ولد ابن يونس بمدينة بلّرم، عاصمة جزيرة صقلية، وقد سافر إليها أبوه فنسب لها، وإلا فهو من بيت القيرواني معروف (عياض بن موسى، 1403هـ، 8/114؛ حسن عبدالوهاب، 1990م، 1/676)، وأما عن سنة ولادته فلم أعثر - حسب ما توفر لي من المصادر - على من تعرض لذلك.

5. نشأته: كانت نشأة ابن يونس في جزيرة صقلية نشأة علمية، حيث تلقى العلم عن جماعة من مشايخها، وكانت مدينة بلرم - التي ولد فيها - آنذاك تعج بالمساجد، وكثرة المعلمين، والكتاتيب، ومركزا من مراكز المذهب المالكي، وكان p بها إلى آخر القرن الرابع، ثم انتقل بعد ذلك إلى القيروان، فأخذ العلم من جماعة من علمائها، ثم اتجه إلى المهديّة، وواصل نشاطه العلمي هناك، حيث أقرأ بها الفقه والفرائض (حسن عبدالوهاب، 1990م، 1/676).

المطلب الثاني: (شيوخ ابن يونس، وتلاميذه).

1. شيوخه: بما أن ابن يونس كانت ولادته بصقلية وعاش بها زمنا، ثم انتقل إلى القيروان، فيكون بذلك قد جمع في أخذ العلم بين شيوخ البلدين، ومن هؤلاء المشايخ:

أ. من شيوخه الذين أخذ عنهم العلم بصقلية.

- القاضي أبو الحسن أحمد بن عبد الرحمن الصقلي، المعروف بـ "ابن الحصائري"، العالم الفقيه الفاضل، لقي أبا محمد بن أبي القيرواني وسمع منه (عياض بن موسى، 1403هـ، 7/269؛ محمد مخلوف، 1424هـ، 1/146)، وقد ذكره ابن يونس في كتابه "الجامع"، وأثبت الأخذ عنه، وكان عندما ينقل عنه يعرفه في بعض الأحيان بقوله: "شيخنا أبو الحسن القاضي".

- أبو بكر بن أبي العباس، فقيه صقلية، وعالمها ومدرسها، تُفَقِّه عليه في المدونة، وكان إماما في علم الفرائض، وعنه أخذها أهل صقلية وغيرهم، حدث عن أبي الحسن القابسي (عياض بن موسى، 1403هـ، 270/7؛ محمد مخلوف، 1424هـ، 146/1)، وقد ذكره ابن يونس في كتابه "الجامع" في غير ما موطن، وربما يعرفه بقوله: "شيخنا أبو بكر بن أبي العباس".
ب. من شيوخه الذين أخذ عنهم العلم بالقيروان.

- أبو الحسن علي بن محمد بن خلف المعافري، القيرواني، الشهير بـ "ابن القابسي"، كان عارفا بالحديث وعلمه ورجاله، والفقه والأصول، رحل إلى المشرق سنة 352 هـ، وحج بيت الله العتيق، وقد تُفَقِّه به خلق كثير منهم: أبو عمرو الداني، توفي بالقيروان سنة 403هـ (عياض بن موسى، 1403هـ، 92/7؛ ابن فرحون، 101/2)، ومع كثرة وروده في كتاب "الجامع" إلا أن ابن يونس كان يقول: "قال الشيخ أبو الحسن بن القابسي"، "وذكر عن أبي الحسن بن القابسي" (ابن يونس، 1434هـ، 125/2)، ولعل السبب في عدم تعريفه بـ "شيخنا" في تلك المواضع: أنه يذكره بذلك فيما لم يسمعه منه، وهو ما حكاه بقوله: "وحكي عن الشيخ الجليل أبي الحسن القابسي"، "وحكي لنا عن الشيخ أبي الحسن القابسي" (ابن يونس، 1434هـ، 148/1).

- أبو عمران موسى بن عيسى بن أبي حاج الغفجومي، أصله من فاس، استوطن القيروان، وحصلت له بها رئاسة العلم، كان عالما فقيها محدثا، يقرأ القرآن الكريم بالقراءات السبع، تُفَقِّه بأبي الحسن القابسي وغيره، ورحل للمشرق وحج، ودخل العراق فسمع من علمائها، ودرّس الأصول على أبي بكر الباقلاني، توفي بالقيروان سنة 430 هـ (عياض بن موسى، 1403هـ، 243/7؛ ابن فرحون، 237/2)، وقد أكثر ابن يونس النقل عنه في كتابه "الجامع"، وكان ربما يصفه بـ "الشيخ الفقيه الخير" (ابن يونس، 1434هـ، 433/3).

- أبو بكر عتيق بن عبد الجبار الرّبعي الصقلي، درّس المدونة بصقلية، وكان إماما في علم الفرائض، وأخذ الحديث عن أبي الحسن القابسي، توفي بالقيروان سنة 403هـ (عياض بن موسى، 1403هـ، 270/7؛ ابن فرحون، 240/2)، وكان ابن يونس يذكره في الجامع، ويعرفه بـ "شيخنا"، ويصفه بـ: "الفقيه الفرضي" (ابن يونس، 1434هـ، 575/4، 101/10).

2. تلاميذه: ذكر ابن يونس في مقدمة كتابه "الجامع لمسائل المدونة والمختلطة"، أن سبب تأليفه كان رغبة وطلبا من بعض طلبة العلم في بلده (ابن يونس، 1434هـ، 575/4، 109/1)، فيؤخذ منه أنه كان له طلبة يدرسون ويأخذون العلم عنه، ومن هؤلاء التلامذة:

- أبو عبد الله محمد بن فرج الكتاني، المعروف بـ "الذكي النحوي"، من أهل صقلية، كان عالما بالنحو واللغة، وسائر فنون الأدب، رحل إلى بغداد ثم إلى خراسان ثم إلى الهند، ولم يخرج

من بلده إلا وهو إمام، وقد قرأ على ابن يونس كتابه "الجامع"، توفي سنة 516هـ (عياض بن موسى، 1403هـ، 101/8؛ محمد مخلوف، 1424هـ، 148/1).

- أبو البهاء عبد الكريم بن عبد الله بن محمد الصقلي، كان من أهل القراءات والحديث، وقرأ الفقه على ابن يونس، وعبد الحق الصقلي، توفي سنة 517هـ (أحمد بن محمد الأصبهاني، 402/1؛ إحسان عباس، 1994م، ص63).

- أبو حفص عمر بن يوسف بن محمد بن الحذاء القيسي الصقلي، قرأ الفقه على عدد من العلماء المعروفين منهم: ابن يونس، وعبد الحق الصقلي، واللخمي، ثم انتقل إلى الإسكندرية، سنة 472هـ، وأقام بها إلى أن مات سنة 526هـ (الأصبهاني، ص235).

المطلب الثالث: مكانة ابن يونس العلمية، وثناء العلماء عليه.

إن ابن يونس كان من كبار فقهاء عصره، وصل درجة الاجتهاد المذهبي، وقد اعتمد الشيخ خليل ترجيحاته الفقهية، فقال: "وبالترجيح لابن يونس" (خليل بن إسحاق، 1426هـ، ص11).

وقد أثنى العلماء قديما وحديثا على ابن يونس في علمه، وجهاده، وشجاعته، ووصفوه بالفقه والعلم، والإمامة، والجهاد والنجدة، قال القاضي عياض: " وكان فقيها فرضيا حاسبا" (عياض بن موسى، 1403هـ، 114/8)، وقال ابن فرحون: "كان فقيها إماما، فرضيا... ملازما للجهاد، موصوفا بالنجدة" (ابن فرحون، 240/2)، وقد كانت ثقة العلماء فيه كبيرة، ومما يدل على صدقه وأمانته العلمية، ودقته في نقل أقوال من سبقه من العلماء والفقهاء ما ذكره الحطاب أن ابن عرفة شك في نسبة قول نقله ابن يونس عن سحنون؛ لعدم نقل ابن أبي زيد له في "توادره"، فعلق الحطاب عليه " بأن إمامة ابن يونس وجلالته وثقته معروفة، فلا ينبغي أن يطعن في قوله، وكون الشيخ - أي: ابن أبي زيد - لم يذكره ليس فيه حجة؛ لأن من حفظ حجة على من لم يحفظ، على أن الشيخ لم ينف وجوده" (الحطاب، 1416هـ، 436/5)، وهذا من خير الشواهد على قبول علمائنا وأئمتنا لأقوال الإمام ابن يونس، وثقتهم بمقولاته وصحة مسأله.

المطلب الرابع: مؤلفات ابن يونس، ووفاته.

1. على الرغم من أن ابن يونس كان من أئمة العلم إلا أن مصادر ترجمته لم تذكر أنه صنف إلا القليل النادر، ولعل سبب ذلك يعود لاشتغاله بالجهاد في سبيل الله، والتدريس والفتوى، ولم يتفرغ للتأليف، وأما مؤلفاته فهي:

أ. الجامع لمسائل المدونة والمختلطة.

ب. كتاب الفرائض، وقد أثبتته بنفسه لنفسه، وذكره في مواضع كثيرة من كتابه "الجامع" وسماه بـ"كتاب الفرائض (ابن يونس، 1434هـ، 4/159-305)، وكذا نسبه إليه كل من ترجم له (عياض بن موسى، 1403هـ، 8/114؛ محمد مخلوف، 1424هـ، 1/165)، وهو مطبوع مع كتاب "الجامع".

ج. كتاب في الجبر والمقابلة (ابن يونس، 1434هـ، 10/89).

2. وفاته: توفي في ربيع الأول، وقيل: في أول العشر الأواخر من ربيع الآخر، سنة 451هـ، وكانت وفاته بالمهدية، ثم نقل منها إلى مدينة المنستير فدفن بها، وقبره معلوم بها، يعرف باسم "سيدي الإمام" (ابن فرحون، 2/240، محمد مخلوف، 1424هـ، 1/146، حسن عبدالوهاب، 1990م، 1/176).

المبحث الثاني: التعريف بكتاب "الجامع لمسائل المدونة والمختلطة".

وفيه أربعة مطالب.

المطلب الأول: تسمية الكتاب.

المطلب الثاني: مضمون كتاب "الجامع لمسائل المدونة والمختلطة".

المطلب الثالث: ثناء العلماء على كتاب "الجامع لمسائل المدونة والمختلطة".

المطلب الرابع: التعريف بالمدونة والمختلطة.

المطلب الأول: تسمية الكتاب.

لم ينص ابن يونس في مقدمة كتابه "الجامع لمسائل المدونة والمختلطة" على اسمه؛ ولكنه ذكر ذلك في مقدمة كتاب "الفرائض"، حيث قال: "فقد كنا شرطنا في كتاب الولاء والمواريث من الكتاب "الجامع لمسائل المدونة" أنا نضع كتابا مختصرا جامعا لأصول الفرائض، وتعريفها، واختلاف وجوهها، وتوجيه أقوال المختلفين، رغبة لما عند رب العالمين، ولما حض

عليه نبينا محمد بإخاتم النبيين على تعليمها، وأخير بسرعة اندراسها ونسيانها" (ابن يونس، 1434هـ، 5/10)، وأما زيادة لفظ: "المختلطة" فلم يذكرها هنا؛ ولكن ذكر ذلك في مقدمة كتابه "الجامع" أن سبب تأليفه هو رغبة جماعة من طلبة العلم ببلده في اختصار كتب المدونة والمختلطة (ابن يونس، 1434هـ، 109/1).

وقد وصف من ترجم لهذا الكتاب بالشرح الكبير، أو الجامع للمدونة، قال القاضي عياض: "وصنف في الفرائض، وشرحا كبيرا للمدونة" (عياض بن موسى، 1403هـ، 11/8)، وقال ابن فرحون: "وَأَلَّفَ كِتَابًا فِي الْفَرَايِضِ، وَكِتَابًا جَامِعًا لِّلْمَدُونَةِ أَضَافَ إِلَيْهَا غَيْرَهَا مِنَ الْأَمْهَاتِ" (ابن فرحون، 240/2)، وهذا منهم تعريف بالمعنى، إلا أنه جاء في كتاب "تاريخ التراث العربي" اسم الكتاب كاملا: "الجامع لمسائل المدونة والمختلطة" (فؤاد سزكين، 1411هـ، 153/3).

المطلب الثاني: مضمون كتاب "الجامع لمسائل المدونة والمختلطة".

كتاب "الجامع" كتاب فقهي مالكي، اهتم به مؤلفه ابن يونس اهتماما بالغا، وجمع فيه علما جمًّا، وقد بناه على "مدونة" سحنون، كما ذكر ذلك في المقدمة، وكما يؤخذ من عنوانه، حيث جعل مسائل "المدونة" أصلا للكتاب، ولم يتبع نصوصها بالشرح على ما وردت فيها؛ بل قدم وأخر، وحذف واختصر، وربما أتى بمسائل من غير "المدونة" من أمهات كتب ودواوين المالكية، ك"الواضحة"، و"العُنْبِيَّة"، و"المجموعة"، و"الموازية"، و"المبسوط"، ونقل كثيرا منها على نحو ما ذكره ابن أبي زيد القيرواني في كتابه "النوادر والزيادات"؛ مما أكسبه مكانة عالية بين كتب المالكية المتقدمة والمتأخرة (ابن يونس، 1434هـ، 109/1-110).

المطلب الثالث: ثناء العلماء على كتاب "الجامع لمسائل المدونة والمختلطة".

قد أثنى العلماء قديما وحديثا على كتاب "الجامع"، كما أثنوا على مؤلفه؛ وذلك بإطلاق الأوصاف التي تنبئ عن مكانته، وعظيم قدره عندهم، ومن تلك الأوصاف ما يأتي:

1. وصف بأنه مصحف المذهب؛ وذلك لصحة مسائله ووثوق صاحبه.
2. عليه اعتماد طلبة العلم للمذاكرة (عياض بن موسى، 1403هـ، 114/8؛ ابن فرحون، 240/2).
3. أحد الكتب المعتمدة التي تدور عليها الفتوى، فقد سئل السرقسطي عن الكتب المعتمدة في الفتوى فقال: "اعتمدوا الموطأ، والمدونة، والنوادر والزيادات، والجامع لمسائل المدونة والمختلطة، والمنققي، والبيان والتحصيل، والمقدمات الممهدة" (الونشريسي، 1401هـ، 109/11-110).

4. أطلقوا عليه عجوز الدار، وكانوا شديدي الحرص على اقتنائه، ولذلك قصة ذكرها الرصاع عن بعض شيوخ أبيه أنه أوصاه بقراءة المدونة بشرح ابن يونس؛ لأن أبا حيدرة كان يقول: "عليكم بابن يونس، فإنه عجوز الدار، وهو مروى كله؛ ولذا يقول فيما لم يروه، وهذا لم أروه"، يقول الرصاع: "فلما خرجنا من عند الشيخ كان الوالد شديد الحرص على شراء كتاب "الجامع" لابن يونس، ثم سهل الله أن وجد مركبا معداً للسفر لبلاد الأندلس، وكان فيه بعض أصحابه، فأعطاه متاعاً لشراء "الجامع"، وأكد عليه في شرائه، فغاب المركب مدة قريبة، ثم أتى وفيه كتاب ابن يونس، قال الرصاع: "فرفعناه إلى ذلك الشيخ فاستحسنه ودعا لي بخير في تحصيله، فأريت بعدُ إنما هو مكاشفة وفساسة منه، وكنتُ إذا وقعت نازلة ربما أعتقد أنها في "المدونة"، ولا أعين محلها من الكتاب إلا بتعب، فكان عندي "الجامع" فأفتح الكتاب من الموضوع الذي أعتقد أن النازلة به، فأنظر ذلك في ترجمته فنجدها، فنتذكر الشيخ وفساسته ونصحته، وندعو له p " (الرصاع، 148).

المطلب الرابع: التعريف بالمدونة والمختلطة.

أصل تأليف "المدونة والمختلطة" يرجع لقصة أسد بن الفرات؛ وذلك أنه لزم علي بن زياد بتونس، وتعلم منه وتفقه بفقهاءه، ثم رحل إلى المدينة المنورة؛ ليأخذ العلم عن أهلها بمن فيهم إمام دار الهجرة، الإمام مالك بن أنس، قال أسد: "فقدمت مالكا، وكان إذا أصبح خرج آذنه، فأدخل أهل المدينة، ثم أهل مصر، ثم عامة الناس، فكننت أدخل معهم، فرأى مالك رغبتي في العلم، فقال لآذنه: أدخل القروي مع المصريّين..."، وكان ابن القاسم وغيره يُحمّلون أسداً أن يسأل مالكا، فإذا أجابه، قالوا له: قل له فإن كان كذا وكذا، فضاق عليه الإمام مالك يوماً، وقال: هذه سلسلة بنت سلسلة، إن كان كذا، كان كذا، إن أردت ذلك فعليك بالعراق، فلما ودعه حين خروجه إلى العراق، دخل عليه مع بعض أصحابه، وقالوا له: أوصنا، فقال: "أوصيكم بتقوى الله العظيم، والقرآن، ومناصحة هذه الأمة خيراً، ونشر هذا العلم"، ولما رحل أسد إلى العراق أتى الكوفة، فلقي أبا يوسف، ووجده جالسا ومعه محمد بن الحسن وهو يملي عليه مسألة، فلما فرغ منها قال: ليت شعري ما يقول فيها مالك؟ فقال أسد: كذا وكذا، فلما كان في اليوم الثاني كان مثل ذلك، وفي الثالث مثله، فلما افترق الناس دعا أبو يوسف أسداً، وقال من أين أنت، ومن أين أقبلت، فأخبره بأمره، قال: وما تطلب؟ فقال ما ينفعني الله به، فقال أبو يوسف: لمحمد بن الحسن، ضمه إليك، لعل الله ينفحك في الدنيا والآخرة، فخرج معه أسد إلى داره، ولزمه حتى كان من المناظرين له، وهكذا تفقه أسد بأصحاب أبي حنيفة، ثم نُعي الإمام مالك فارتجت العراق لموته، وما بالعراق حلقة إلا وذكر مالك فيها، وندم أسد على ما فاتته من الإمام مالك، وقال قولته المشهورة: "إن كان فانتني لزوم مالك فلا يفوتني لزوم أصحابه"، ثم ارتحل إلى مصر وأتى

إلى ابن وهب، وقال هذه: كتب أبي حنيفة، وسأله أن يجيب فيها على مذهب مالك، فتورع ابن وهب وأبى، ثم ذهب إلى ابن القاسم فلَبَّى طلبه، وأجابه فيما حفظ عن مالك بقوله، وفيما شك قال: أخال وأحسب وأظن به، ومنها ما قال فيه: سمعته يقول في مسألة كذا وكذا، ومسألتك مثلها، ومنها ما قال فيه باجتهاده على أصل قول مالك، وكان أسد يكتب الأسئلة بالليل في صحيفة من أسئلة العراقيين على قياس قول مالك، ويغدو بها إلى ابن القاسم ويسأله عنها، فإذا اختلفا فيها تناظرا على قياس قول مالك فيها، فإما أن يرجع أسد إلى قول ابن القاسم، أو بالعكس، وكان فيما قاله ابن القاسم لأسد في مجال الترحيب به: "كنت أختم في اليوم واللييلة خمتين، فقد نزلت لك عن واحدة رغبة في إحياء العلم"، وكان يسأله كل يوم، حتى دَوَّرَ عنه ستين كتابا، وهي الأسدية، ولما أراد أسد الخروج إلى القيروان دفع إليه ابن القاسم سماعه من مالك، وقال له: ربما أجبتك وأنا على شغل؛ ولكن انظر في هذا الكتاب فما خالفه مما أجبتك فيه، فأسقطه، وحين أتى أسد القيروان وبصحبتة "الأسدية"، كتبها الناس عنه، وكانت له بها في القيروان رئاسة، ومنعها أسد من سحنون، فتلطف به حتى وصلت إليه، واستدرك فيها أشياء كثيرة، وكان قد تفقه في علم الإمام مالك، ثم ارتحل بها إلى ابن القاسم، وكاشفه عن "الأسدية" مكاشفة فقيه يفهم، فهذبها مع ابن القاسم، ثم كتب ابن القاسم إلى أسد أن أعرض كتبك على كتب سحنون، فإني رجعت عن أشياء مما رويتها عني؛ ولكنَّ أسداً ترك ذلك، وشاء الله ﷻ أن يقتصر الناس على التفقه في "مدونة" سحنون، ثم إن سحنون نظر في "المدونة" نظراً آخر فهذبها، ويؤبىها ودوَّنّها، وألحق فيها من خلاف كبار أصحاب الإمام مالك ما اختار ذكره، وذيل أبوابها بالحديث والآثار، إلا كتباً منها مفرقة، بقيت على أصل اختلاطها في السماع، فهذه هي كتب سحنون "المدونة والمختلطة".

ولعل سبب تسميتها بـ"المدونة"؛ فلأنها دُوِّنَ فيها الفقه، وأما تسميتها بـ"المختلطة"؛ فلأن سحنون مات قبل تهذيب كل أبوابها، إذ إنه هذب منها بعضاً دون بعض، على ما كانت عليه من "الأسدية"، فـ"المدونة" إذن ما تصرف فيه سحنون، و"المختلطة" ما بقي على أصل سماعها. ومما يميز "مدونة" سحنون: أنه تداولها أفكار أربعة من الأئمة المجتهدين: الإمام مالك، وابن القاسم، وأسد، وسحنون(عياض بن موسى، 1403هـ، 296/3؛ ابن رشد، 1408هـ، 45/1؛ الرجراجي، 1428هـ، 63/1).

المبحث الثالث: ترجيحات الإمام ابن يونس.

وفيه أربعة مطالب.

المطلب الأول: منزلة ابن يونس وترجيحاته في المذهب المالكي.

المطلب الثاني: منهج ابن يونس في كتابه "الجامع".

المطلب الثالث: منهج ابن يونس في الترجيح في كتابه "الجامع".

المطلب الرابع: الصيغ المستعملة في الترجيح في كتاب "الجامع".

المطلب الأول: منزلة ابن يونس وترجيحاته في المذهب المالكي.

يعد جمع ابن يونس بين "المدونة" وشرحها وغيرها من أمهات الفقه المالكي إضافات جديدة إلى عالم التأليف، حيث لم يسبق ابن يونس إلى عمل موسوعي ضخم كهذا العمل الحاوي لأقوال أئمة المذهب وفقهائه مع الجمع والتحقيق والترجيح، إذ إن ترجيحاته في "الجامع" تعتبر تميز فريد في قضية الترجيح، والتي أضحت سمة من سمات ابن يونس.

وهو أحد الأربعة الذين اعتمد عليهم الشيخ خليل في مختصره (بهرام، 1434هـ، 70/1)، وهم: ابن يونس، واللخمي، وابن رشد "الجد"، والمازري؛ وإنما خص هؤلاء الأربعة دون غيرهم؛ لأنه لم يقع لأحد من المتأخرين ما وقع لهم من التعب في تحرير المذهب وتهذيبه وترتيبه، ثم خص من هؤلاء الأربعة المتقدمين ابن يونس بالترجيح؛ وذلك لأن أكثر اجتهاده في الميل إلى بعض أقوال من سبقه، وما يختاره لنفسه قليل (محمد المكناسي، 1429هـ، 181/1؛ الدسوقي، 1417هـ، 40/1)، وهو مقدم في معرفة المدونة - التي هي أم المذهب المالكي - على غيره من أئمة وعلماء المذهب؛ لأنه خبير بأسرارها، كفيل بإبراز فوائدها، مع جريه غالباً على المشهور، واعتماد الأشياخ تقييداته، وقد اعترف له العلماء بذلك؛ حتى سَمَّوه بـ: "عجوز الدار" (الرصاص، ص148؛ محمد الأمير، 1426هـ، 43/1).

المطلب الثاني: منهج ابن يونس في كتاب "الجامع لمسائل المدونة والمختلطة".

إن لكل كتاب منهجه الخاص به، يرسمه مؤلفه ويسير عليه، أو يتضح عند دراسة الكتاب، ومعرفة المنهج مهمة جداً؛ ليتعرف القارئ من خلالها على طريقة المؤلف في عرض مادته العلمية، وبالتالي مدى الإفادة منها، وعند دراسة الكتاب نجد أن ابن يونس قد رسم لنفسه

منهجا واضحا سار عليه، وقد ذكر بعضا منه في مقدمة كتابه "الجامع"، وسأتناول تلخيص منهجه في النقاط الآتية:

1. منهج ابن يونس اختصار المدونة والمختلطة، وقد اعتمد في اختصاره المدونة على مختصر ابن أبي زيد القيرواني، وتهذيب البراذعي، وهذا الأخير يعوّل عليه كثيرا، حيث هناك تطابق كبير بين نص مختصر المدونة للبراذعي، وما يذكره المصنف منسوبا للمدونة، وأحيانا يختصر نص المدونة من عنده.

2. أسقط كثيرا مما جاء مكررا في المدونة، سواء كان ذلك التكرار في المسائل أو الأحاديث أو الآثار الواردة فيها.

3. وجّه مسائل المدونة، وأضاف إليها غيرها من المسائل ووجّهها، وقد يستعين في توجيه مسائل المدونة بتوجيه غيره من العلماء المتقدمين أو المعاصرين له.

4. عوّل على كتاب "النوادر والزيادات" لابن أبي زيد القيرواني، وأكثر النقل منه؛ كما أكثر من النقل من كتاب "الواضحة" لابن حبيب، و "المستخرجة" للعُتبي، و "الموازية" لمحمد بن المواز.

5. قسم المؤلف جامعته إلى كتب وأبواب وفصول، ويتضمن كل فصل مجموعة من المسائل يربط بينها موضوع واحد.

6. يستهل مطالع أبواب الكتب غالبا بتوطئة للموضوع من القرآن الكريم، أو السنة النبوية المطهرة، أو الآثار عن الصحابة والتابعين، مراعيًا عند ذكرها حذف الأسانيد كما مرّ.

7. يصدر بعض الكتب بقواعد أو أصول تقضي إلى ضبط الحكم في المسائل المتشابهة المتعلقة بذلك الكتاب التي لها نفس الحكم.

8. يعقب على ذلك بقول الإمام مالك أو ابن القاسم في المدونة، فيقول: قال مالك كذا، أو قال ابن القاسم كذا، أو يقول: ومن المدونة قال مالك كذا، وهذا التزام من المؤلف عند عرضه لمسألة معينة أن يبدأها بذكر قول الإمام مالك، أو ابن القاسم.

9. يذكر بعد ذلك الروايات الأخرى عن الإمام مالك أو ابن القاسم في غير المدونة، كالواضحة والعُتبية والمجموعة والموازية، وقد يصدر قوله في هذا بعبارة: "قال مالك في غير المدونة"، قال "مالك في العُتبية"، "قال ابن القاسم في العُتبية"، "قال مالك في المجموعة" (ابن يونس، 1434هـ، 1/195-196).

10. في كثير من الأحيان يقوم بشرح أقوال الإمام مالك وابن القاسم وغيرهما من أئمة المذهب، وهو في الغالب يستعمل عند شرحه لفظ: "يريد كذا".

11. قد يدخل أبوابا من المسائل من أمهات الكتب من غير المدونة، كقوله: "جامع مسائل مختلفة من أكرية الدور من غير المدونة"، جامع مسائل مختلفة من غير المدونة (ابن يونس، 1434هـ، 222-297/5).
12. ثم يورد بعد ذلك أقوال فقهاء المذهب من المدارس المختلفة، ويذكر وجهات النظر المختلفة، مع عزو الأقوال في المسألة إلى قائلها.
13. يذكر المؤلف عند تعرضه لأقوال الفقهاء ما يكون موافقا لأصل "المدونة" أو ظاهرها، وما يكون مخالفا لذلك.
14. في بعض الأحيان يشير إلى الخلاف خارج المذهب، وهو في أول الكتاب أكثر من غيره، أما القسم الذي قمت بدراسته فلم يتعرض فيه للخلاف خارج المذهب البتة.
15. يتفادى التكرار في ذكر المسائل، فإذا عرضت له مسألة مكررة يبين أنه سبق له أن تكلم عليها في باب كذا، كما أنه يحيل في بعض الأحيان في ترجيحاته إلى ما مضى من أدلة أو تعليقات (ابن يونس، 1434هـ، 197/1، 209-133/5).
16. يلي ذلك كله أن يختم المسألة بذكر تحليله ورأيه، وترجيحه على الخلاف، مصدرا كلام نفسه بحرف (م)، والذي يرمز إلى الحرف الأول من اسمه "محمد" (ابن يونس، 1434هـ، 393-355-261-254/4).
- المطلب الثالث: منهج ابن يونس في الترجيح في كتابه "الجامع".**

بعد هذا الاستقراء والتتبع عن منهج ابن يونس عموما، وعن منهجه في الترجيح خصوصا نجد أن فقيهنا ابن يونس قد جمع من المؤهلات العلمية والخُلقية، وأوصاف المجتهد بشتى معاييرها ما جعله من المجتهدين والفقهاء الكبار، إلا أنه كان يجتهد وفق قواعد مذهب الإمام مالك، وما دام أنه يجتهد وفق المذهب المالكي، ولا يخرج عن أصوله في الاستنباط، فيصنف على أنه مجتهدٌ منتسبٌ للمذهب المالكي؛ لكنه مع ذلك كان متبعا للإمام مالك في أصوله التي أصلها اتباع المجتهد الذي يتبع الدليل، فهو ينتصر للرواية والقول الراجح، ويخالف ما يراه مرجوحا من الروايات والأقوال؛ إذ كثيرا ما خالف في اجتهاداته ما ذهب إليه الإمام مالك وابن القاسم وابن حبيب وسحنون وغيرهم من أئمة المذهب المالكي وأعلامه (الجدي، 1993م، ص285؛ الزوين، ص137).

ومن الأمثلة على ذلك.

1. مسألة من اكرى دابة إلى بلد، فهل يجوز له أن يصرفها إلى بلد آخر مساوٍ له في المسافة والسهولة والوعورة أم لا؟ والمشهور في المذهب التفصيل بين الإذن وعدمه، فإن أذن

رب الدابة للمكتري في ذلك جاز، وإلا لم يجز، وهو قول ابن القاسم في المدونة، وقد رجح ابن يونس القول بجواز من اكترى دابة إلى بلد جاز له صرفها إلى غير البلد الذي اكترى إليه إن كان مثله في السهولة والحزونة، وهي رواية أشهب عن الإمام مالك في "العُنبية"، ومثلها لابن القاسم في "الموازية" (ابن يونس، 1434هـ، 149/5).

2. مسألة ما إذا اكترى رجلان دارا بينهما وأراد أحدهما أن يكرى حصته فهل لشريكه الشفعة أم لا؟ والمشهور في المذهب، وهي رواية ابن القاسم عن الإمام مالك في المدونة، أنه لا شفعة في الكراء بخلاف البيع، والقول الثاني: استحقاق الشفعة في الكراء كما في البيع، وهو قول الإمام مالك في إحدى الروايتين عنه، وقول ابن القاسم في العُنبية، وأشهب، وابن المواز، وقد رجح ابن يونس القول الثاني (ابن يونس، 1434هـ، 202/5).

3. مسألة هل يدخل جرم المركب في قيمة المطروح أم لا؟ والمشهور في المذهب وهو قول الإمام مالك: أنه لا يقع الغرم على جرم المركب، والقول الثاني: أنه يقع الغرم على جرم المركب كغيره، وهو قول سحنون، ومحمد بن عبد الحكم، والقاضي إسماعيل الأزدي، وقد رجح ابن يونس القول الثاني (ابن يونس، 1434هـ، 190/5-191).

4. مسألة من اكترى أرضا بدراهم وخمر في صفقة واحدة فسد جميعها، ولم تجز حصة الدراهم، وإن رضي المكتري بترك الخمر؟ وليس كالبيع والسلف الذي يجوز أن يسقط شرط السلف فيتم البيع، وهذا قول الإمام مالك وابن القاسم، وهو المشهور في المذهب، وقيل في البيع والسلف: إنه يفسخ على كل حال، كالبيع بدراهم وخمر؛ لأن النفع المشترط حرام كالخمر، وهو قول محمد بن عبد الحكم، وروي عن علي بن زياد مثله، وقد رجح ابن يونس القول الثاني (ابن يونس، 1434هـ، 240/5).

وهذه الأمثلة تفيد: أن ابن يونس كان يعتمد في ترجيحاته على النظر في الأقوال دون النظر إلى مكانة قائلها؛ لكنه في الغالب يوافق في ترجيحاته مشهور المذهب، وأكثر اجتهاداته في الميل إلى بعض أقوال من سبقه، وأمّا ما يختاره لنفسه فهو قليل (المكناسي، 1429هـ، 118/1؛ محمد الأمير، 1426هـ، 43/1).

المبحث الرابع: الصيغ المستعملة في الترجيح في كتاب "الجامع".

إن المتتبع لابن يونس في كتابه "الجامع لمسائل المدونة والمختلطة" لا يجد عناء في ملاحظة العبارات التي تدل على الترجيح صراحة مع كثرتها واختلاف عباراتها، وهي وإن كانت تفيد الترجيح في الجملة؛ لكنها تتفاوت بتفاوت قوة الدليل أو التعليل، ومن هذه الصيغ ما يأتي:

1. دليلاً، والدليل، ومن الأمثلة: قوله: "ودليلاً على ذلك"، والدليل لصحة قول ابن القاسم... (ابن يونس، 1434هـ، 5/124-211).
2. هذا هو الأصل، ومن الأمثلة قوله: "وما قاله ابن القاسم في المدونة هو الأصل فاعتمد عليه" (ابن يونس، 1434هـ، 5/216، 7/93).
3. أصوب، والصواب، ومن الأمثلة قوله: "وقول ابن المواز أصوب"، والصواب ما قاله ابن حبيب" (ابن يونس، 1434هـ، 5/173، 190).
4. أصح، والصحيح، ومن الأمثلة قوله: "وقول ابن القاسم أصح"، وهو الصحيح" (ابن يونس، 1434هـ، 4/587، 8/274، 90).
5. أبين، ومن الأمثلة على ذلك قوله: "والأول أبين"، وكلام ابن القاسم أبين" (ابن يونس، 1434هـ، 5/225، 141).
6. الأظهر، وهو الظاهر، وظهر لي، ومن الأمثلة قوله: "والأظهر..."، "وظهر لي ولغيري... (ابن يونس، 1434هـ، 5/9، 556، 98/195).
7. أجود، جيد، ومن الأمثلة على ذلك، قوله: "وهذا أجود..."، وكلام ابن القاسم جيد" (ابن يونس، 1434هـ، 5/3، 231/283).
8. الأشبه، أشبه، ومن الأمثلة قوله: "والأشبه أن ذلك لا يجوز"، "وقول الغير أشبه" (ابن يونس، 1434هـ، 5/138-227).
9. أحسن، وأحسنها، ومن الأمثلة قوله: "هذا أحسن الأقوال"، "وهذا القول أحسنها وبه أقول" (ابن يونس، 1434هـ، 5/8، 152، 100/149).
10. أعدل، أعدلها: ومن الأمثلة على ذلك قوله: "وهذا عندي أعدل"، "وهذا أعدلها" (ابن يونس، 1434هـ، 2/286-4/405).
11. أولى، ومن الأمثلة قوله: "وقول ابن القاسم أولى"، "وقول مالك أولى" (ابن يونس، 1434هـ، 4/589-5/168).

12. أحوط، الاحتياط، ومن الأمثلة قوله: "ولكن الاحتياط أحب إلينا"، وهذا أحوط للزكاة" (ابن يونس، 1434هـ، 2/146-228/2).

13. اختيارنا، والذي أختاره، ومن الأمثلة قوله: "وأن اختيارنا"، والصواب من هذا والذي أختاره" (ابن يونس، 1434هـ، 5/209-6/140).

14. أرى ومن الأمثلة على ذلك قوله: "والذي أرى...". (ابن يونس، 1434هـ، 2/505-221/5).

15. به أقول، وبقولهما أقول، ومن الأمثلة قوله: "وبقول ابن القاسم أقول"، وابن المواز وأشهب يريان أن له فيه الشفعة، وبقولهما أقول" (ابن يونس، 1434هـ، 5/202، 135).

16. أحيانا يرجح بلفظ: "عندنا"، "عندي"، ومن الأمثلة قوله: "والصواب عندنا ما قاله سحنون وأصبغ"، "ومعنى قول ابن القاسم عندي... ولا فرق عندي في هذا بين يوم معين أو غير معين" (ابن يونس، 1434هـ، 2/132-5/153).

17. يستعمل أحيانا صيغة التضعيف للأقوال المرجوحة، ومن الأمثلة على ذلك قوله: "فيه نظر"، "وهذا عندي غلط"، "هذا خطأ"، "وقول ابن القاسم والمدونة أضعفها"، "وهذا القول أضعفها" (ابن يونس، 1434هـ، 4/593-5/143-8/269).

والذي يُلاحظ في صيغة ولغة الترجيح عند ابن يونس: أنها قمة في أدب الخلاف، فهو يعبر في كل مسألة بحسبها، ففي المسائل التي يكون الدليل فيها قويا يعبر بلغة تناسب قوة الدليل كقوله: أصوب، والصواب، أصح، والصحيح، وعندما تكون الأدلة أو التعليقات محتملة أو متقاربة يرجح بصيغة تدل عليها، كقوله: أولى، أجود، أعدل، أحوط، إلخ...، ومما يدل على اعتناؤه بأدب الخلاف: أنه كان يختم كثيرا من المسائل بقول: "والله أعلم، والله أعلم بالصواب" (ابن يونس، 1434هـ، 1/119-2/133-5/453).

وينبغي لطالب العلم والباحث أن يستفيد من هذه الأخلاق التي سار عليها علماؤنا وفقهاؤنا، ويتأدب بأدبهم، مع الأخذ بعين الاعتبار أنه ليس للترجيح مصطلح معين يلزم في التعبير، فإن هذا باب يختلف الناس فيه، ولا مشاحة في التعبير والاصطلاح؛ ولكن يستعمل في الترجيح لغة تحفظ مقام الأدب مع الأئمة والعلماء، كقولك مثلا: الراجح في هذه المسألة هو مذهب الإمام مالك، وبهذا تكون قد حفظت الأدب مع مخالف الإمام مالك، كالإمام أبي حنيفة والشافعي وأحمد، وأيضا: فما جعلت المسألة مسألة يقينية؛ بل جعلت للمخالف اعتبارا ولمخالفته كذلك، فينبغي أن لا تخرج المسألة عن كونها مسألة فيها تردد عند الفقهاء إلى مسألة فيها يقين وجزم (جابر العلواني، 1405هـ، ص116).

الخاتمة

وهي تضم أهم النتائج التي توصلت إليها، إلى جانب ما ظهر لي من توصيات.

أولاً: النتائج، وهي ما يأتي:

1. حظي كتاب "الجامع لمسائل المدونة والمختلطة" بمكانة مرموقة في مجال الإفتاء والتدريس والتأليف، ونال رتبة عالية بين دواوين الفقه المالكي؛ وذلك لأن ابن يونس أحد الأعلام المشهورين في المذهب المالكي.
2. أسهم ابن يونس في خدمة الفقه المالكي إسهامات طيبة، وتنوعت إسهاماته في مجالات كثيرة منها: تأصيله وتقعيده للمذهب، وتهذيبه له، والاستنباط منه، والإضافة إليه.
3. اشتملت تأصيلات ابن يونس للفقه المالكي على الأصول النقلية والعقلية.
4. من مجهودات ابن يونس التي أسهم بها أيضاً في الإضافة إلى الفقه المالكي، تقنينه له، وذلك بضبطه لقضاياها ومسائله، ثم تقسيمها تقسيماً محكماً في عناصر متألفة بينها؛ وذلك من خلال شرحه للمدونة؛ مما يدل على براعته في تنظيم المباحث الفقهية، والتنسيق بينها، وجمع شتاتها، فكان بحق هذا الشرح من أفضل شروح المدونة، وعليه المعول في فهمها.
5. كتاب "الجامع لمسائل المدونة والمختلطة" مدرسة متكاملة في كثير من فنون الشريعة، ففيه العقيدة والتوحيد، وعلوم القرآن، وعلوم الحديث، وعلوم الفقه والأصول، وعلوم اللغة، والسيرة النبوية والمغازي والتاريخ، والسلوك والأخلاق، وقد نال ابن يونس من هذه العلوم حظه الوافر، وترك فيها بصمة لا فتة، وأثراً قيماً.
6. إن ابن يونس كان فقيهاً متبحراً في مذهب الإمام مالك أصولاً وفروعاً، متمكناً من ترجيح قول على آخر، مميّزاً لأصح الأقوال من غيرها بالاستناد إلى الأدلة ومرجحاتها، وأصول الإمام مالك ومسائله، وما روي عنه وعن أصحابه وما دُوّن من فتاويهم وأرائهم الفقهية، ولم يكن شأنه في سرد الروايات والأقوال شأن المقلدين في عرضها فقط؛ بل جمع وحقق، وصوّب ورجّح.
7. قد أدت تلك العوامل إلى تألق ابن يونس في الفقه المالكي، وعلو مكانته فيه، وإقبال المتأخرين عنه على الاستنارة بفقهه، واعتماد أقواله، وكثرة النقل عنه، وهكذا كان تأثير ابن يونس على من جاء من بعده في قضايا الفقه المالكي وأحكامه.

8. البحث في مثل هذه الكتب القديمة مفيد لطالب العلم في تكوين الملكة الفقهية، ويمثل ذلك دريةً للباحث على فهم كلام العلماء المتقدمين، ومن ثمّ تنزيل تلك النصوص على النوازل الحادثة، والقضايا المعاصرة.

ثانياً/ التوصيات:

1. لو تكاتفت جهود الباحث في دراسة كتاب "الجامع لمسائل المدونة والمختلطة"، وترجيحات مؤلفه في إخراجها عملاً متكاملًا لكان ذلك عملاً مميزاً في خدمة هذا الكتاب خصوصاً والمكتبة الإسلامية عموماً.

2. ترجيحات ابن يونس من أكبر سمات كتاب "الجامع لمسائل المدونة والمختلطة"؛ ولكن لا يعني هذا أن غيره من القضايا الأخرى غير جديرٍ بالدراسة والتحقيق؛ بل توجد فيه علوم أخرى متنوعة، حريٌّ بطلاب العلم أن يقيموا عليها دراسات علمية وأبحاثاً خاصة؛ ومن ذلك ما يأتي:

أ. تأصيل ابن يونس للفقه المالكي من خلال الأدلة النقلية.

ب. تأصيل ابن يونس للفقه المالكي من خلال الأدلة العقلية.

ج. التععيد الفقهي لابن يونس من خلال كتابه "الجامع لمسائل المدونة والمختلطة".

د. تخريجات ابن يونس من خلال كتابه "الجامع لمسائل المدونة والمختلطة".

هـ. تخريج الفروع على الأصول لابن يونس في كتابه "الجامع لمسائل المدونة والمختلطة".

3. بما أن ابن يونس ألف في علم الفرائض كتاباً مستقلاً عن كتابه "الجامع لمسائل المدونة والمختلطة"؛ ليكون بذلك قد أتى على جميع الكتب والأبواب الفقهية، فوصيتي لطلاب العلم أن يقيموا عليه دراسة علمية، خصوصاً أولئك المهتمين بعلم الموارِيث؛ لأن كتاب "الفرائض" له أهمية كبرى، باعتباره من أوائل المؤلفات في هذا الفن، وقد اهتم مؤلفه فيه بالتأصيل للأحكام الفرضية، وتوجيه الاختلافات؛ وذلك بالرجوع إلى الكتاب والسنة والإجماع والقياس، وابن يونس - كما تقدم - كان مع إمامته في الفقه فرضياً حاسباً.

4. يوجد غير ذلك من الدراسات والأبحاث الكثيرة التي يمكن إظهارها بالتتبع والاستقراء؛ مما يتسع لها كتاب "الجامع" لابن يونس.

وختاماً أحمد الله ﷻ على ما منَّ به من إعانتة لي في إتمام هذا العمل بهذه الصورة،
وأسأله ﷻ أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، وأن يجزي عني والدي وأهل بيتي
ومشاخي خير الجزاء، إنه ولي ذلك والقادر عليه، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات،
وصلّى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.

المصادر والمراجع.

- *القرآن الكريم، مصحف المدينة المنورة للنشر الحاسوبي وفق الرسم العثماني، برواية حفص عن عاصم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، سنة الإصدار: 1416هـ.
1. ابن يونس، الجامع لمسائل المدونة والمختلطة، ط، دار الكتب العلمية، ط، دار الفكر، 1434هـ.
 2. إحسان عباس، معجم العلماء والشعراء الصقليين، بيروت: دار الغرب الإسلامي، الطبعة: الأولى، 1994م.
 3. أحمد الزاوي، أعلام ليبيا، الطاهر، دار الكتاب الوطنية، الطبعة الثانية: 2004م
 4. أحمد العدوي حاشية العدوي على شرح الخرشي، بيروت، دار الفكر، د.ت.
 5. الأصبهاني، معجم السفر، تحقيق: عبد الله عمر البارودي، مكة المكرمة: المكتبة التجارية، د.ت.
 6. بهرام، تحبير المختصر، القاهرة: مركز نجيبويه للمخطوطات وخدمة التراث، الطبعة: الأولى، 1434هـ - 2013م.
 7. حسن عبدالوهاب، كتاب العمر في المصنفات والمؤلفين التونسيين، تحقيق: محمد العروسي المطوي، بشير البكوش، بيروت: دار الغرب الإسلامي، الطبعة: الأولى، 1990م.
 8. الحطاب، مواهب الجليل لشرح مختصر الخليل، تحقيق: زكريا عميرات، بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، 1416هـ - 1995م.
 9. خليل، مختصر خليل، تحقيق: أحمد جاد، القاهرة: دار الحديث، الطبعة: الأولى، 1426هـ - 2005م.
 10. الدسوقي، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، 1417هـ - 1996م.
 11. الرجراجي، مناهج التحصيل ونتائج لطائف التأويل في شرح المدونة وحل مشكلاتها، تحقيق: أحمد بن علي الدمياطي، بيروت: دار ابن حزم، الطبعة: الأولى، 1428هـ - 2007م.
 12. ابن رشد، المقدمات الممهديات، تحقيق: محمد حجي، بيروت: دار الغرب الإسلامي، الطبعة: الأولى، 1408هـ - 1988م.
 13. الرصاع، فهرست الرصاع، تونس: المكتبة العتيقة، د.ت.
 14. الزركلي الأعلام، دار العلم للملايين، الطبعة: الخامسة عشر، 2002م.

15. الزوين، ابن يونس الصقلي وأثره في الفقه المالكي، الرباط: دار أبي رقرق، الطبعة الأولى: د.ت.
16. سزكين، تاريخ التراث العربي، الرياض: إدارة الثقافة والنشر بجامعة الرياض، سنة النشر: 1411هـ، 1991م.
17. ابن عاشور، المحاضرات المغربية، تونس: الدار التونسية للنشر، د.ت.
18. ابن عرفة، المختصر الفقهي، تحقيق: حافظ عبد الرحمن محمد خير، دبي: مؤسسة خلف أحمد الحبتور للأعمال الخيرية، الطبعة: الأولى، 1435 هـ - 2014 م.
19. العلواني، أدب الاختلاف في الإسلام، قطر: رئاسة المحاكم الشرعية والشؤون الإسلامية، الطبعة: الأولى، 1405هـ.
20. عمر الجيدي، مباحث في المذهب المالكي بالمغرب، الرباط: مطبعة المعارف، الطبعة: الأولى، 1993م.
21. عياض بن موسى، ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، المغرب: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الطبعة: الثانية، 1403هـ - 1983م.
22. ابن فرحون، الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، تحقيق: محمد الأحمد، القاهرة: دار التراث للطبع والنشر، د.ت.
23. المباركفوري، تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي، بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت.
24. محمد الأمير، ضوء الشموع شرح المجموع في الفقه المالكي، تحقيق: محمد محمود ولد محمد الأمين الموسوي، موريتانيا - نواكشوط، مكتبة الإمام مالك، الطبعة: الأولى، 1426 هـ - 2005 م.
25. محمد رياض، أصول الفتوى والقضاء في المذهب المالكي، الدار البيضاء: مطبعة النجاح، الطبعة: الأولى، 1996م.
26. محمد مخلوف، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، 1424 هـ - 2003 م.
27. المكناسي، شفاء الغليل في حل مقفل خليل، تحقيق: أحمد بن عبد الكريم نجيب القاهرة: مركز نجيبويه للمخطوطات وخدمة التراث، الطبعة: الأولى، 1429 هـ - 2008م.
28. الونشريسي، المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقيا والأندلس والمغرب المغرب: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية المغربية، سنة النشر: 1401هـ - 1981م.